

تاج العروس من جواهر القاموس

قال ابن الأعرابي : الطَّوَلَجَ كَجَوْهَرَ وقال غيره : الطَّوَلَعَاءُ كالفُقهاء .
 : القِيَاءُ وهو مجاز ولو مثَّلَ الأَخِيرَ بِالغَلَاوَاءِ كان أَحْسَنَ . وَطَلَيْعَةُ الجَيْشِ :
 من يَطْلَعُ من الجَيْشِ وَيُبْعَثُ لِيَطَّالِعَ طَلِيعَ العَدُوِّ كالجاسوس للواحد والجمع
 قال الأزهري : وكذلك الرِّبِّيَّةُ والشَّيْفَةُ والبَغِيَّةُ بمعنى الطَّالِيعَةِ كلُّ
 لفظَةٍ منها تصلحُ للواحد والجماعة ج : طَلَائِعُ ومنه الحديث : " كان إذا غزا يبعث
 بين يديهِ طَلَائِعَ " . وَأَطْلَعَ إِطْلَاعاً : قاءَ وهو مجاز . أَطْلَعَهُ إِلَيْهِ
 مَعْرُوفاً : أَسَدَى مثل أزلَّ إليه معروفاً وهو مجاز . أَطْلَعَهُ الرامي : جازَ
 سَهْمُهُ من فوقِ الغرضِ يقال : رمى فَأَطْلَعَهُ وَأَشْخَصَهُ قاله الأَسْلَمِيُّ وهو مجاز .
 أَطْلَعَهُ فلاناً : أَعْجَلَهُ وكذلك أَرَهَقَهُ وَأَزَلَّ قَهْ وَأَقْدَمَهُ وهو مجاز . أَطْلَعَهُ
 على سِرِّهِ : أَظْهَرَهُ وَأَعْلَمَهُ وَأَبْثَثَهُ له وهو مجاز ومنه أَطْلَعْتُكَ طَلِيعَ
 أَمْرِي . وَنَخَلَهُ مُطْلَعَةً كَمُحَسِّنَةٍ : مُشْرِفَةٌ على ما حَوْلَها طالتُ
 النَّخِيلَ وكانت أَطْوَلَ من سائرِها . وَطَلَّعَ كَيَلَهُ تَطْلِيعاً : مَلَأَهُ جِدًّا حتى
 تَطْلَّعَ وهو مجاز . واطَّالَعَ على باطنِهِ كافتَعَلَ : ظَهَرَ قال السَّمِينُ - في
 قَوْلِهِ تَعَالَى : " أَطَّالَعَ الغَيْبَ " - : إِنَّهُ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ ولا يَتَعَدَّى
 بعلَى كما تَوَهَّسَهُ بعضُ حتى يكونَ من الحذفِ والإيصالِ نقله شيخنا ثم قال : ولكن
 استدلَّ الشَّهَابُ في العنايةِ بما للمُصنِّفِ فقال : لكن في القاموسِ : اطَّالَعَ عليه
 . فكأنَّه يَتَعَدَّى ولا يتعدَّى والاستدلالُ بغيرِ شاهدٍ غيرُ مفيدٍ . انتهى . قلتُ :
 الذي صرَّحَ به أئمةُ اللُّغَةِ أَنَّ طَلَّعَ عليه واطَّالَعَ عليه وَأَطْلَعَهُ عليه بمعنى
 واحدٍ واطَّالَعَ على باطنِ أمرِهِ واطَّالَعَهُ : ظَهَرَ له وَعَلِمَهُ فهو يتعدَّى بِنَفْسِهِ
 وبعلى كما في اللِّسانِ والعُبابِ والصَّحاحِ وكفى بهؤلاءِ قُدُوةً لا سيِّئاً ما الجَوْهَرِيُّ
 إذا قالتُ حَذامُ فلا عِبرةَ بقولِهِ : والاستدلالُ به إلى آخِرِهِ وكذا كلامُ السَّمِينِ
 يُتَأَمَّلُ فيه فإنَّ إنكارَهُ قُصُورُ . اطَّالَعَ على هذه الأرضِ : بَلَغَها ومنه قَوْلُهُ
 تَعَالَى : " التي تَطَّالَعُ على الأفتدَّةِ " قال الفَرَّاءُ : أي يَبْلُغُ أَلَمُها الأفتدَّةُ
 قال : والاطَّالَعُ والبُلُوغُ قد يكون بمعنىً واحدٍ وقال غيره : أي توفِّي عليها
 فتُحَرِّقُها من اطَّالَعَتْ عليه إذا أَشْرَفَتْ قال الأزهري : وقولُ الفَرَّاءِ
 أَحَبُّ إِلَيَّ وإليه ذَهَبَ الزَّجَّاجُ . والمُطَّالِعُ للمَفْعُولِ : المَأْتِي يقال : ما
 لهذا الأمرِ مُطَّالِعٌ أي وَجْهٌ ولا مَأْتِيٌّ يُؤْتِي إليه . ويقال : أينَ مُطَّالِعُ هذا

الأمر أي مَأْتَاهُ هو مَوْضِعُ الاطِّلَاعِ من إشرافٍ إلى انحدارٍ وهو مَجَازٌ . وقولُ
 عمرَ رَضِيََ ٱ تَعَالَى عَنْهُ : لو أَنَّ لِي ما في الأَرْضِ جميعاً لافْتَدَيْتُ بِهِ من هَوْلِ
 المَطَّلَعِ . يريدُ به المَوْقِفَ يومَ القِيامَةِ تشبيهًُ لما يُشْرِفُ عَلَيْهِ من أَمْرِ
 الآخِرَةِ عَقِيبَ المَوْتِ بذلكَ أَي : بالمَطَّلَعِ الذي يُشْرِفُ عَلَيْهِ من مَوْضِعٍ عالٍ .
 قال الأَصْمَعِيُّ : وقد يكون المَطَّلَعُ : المَصْعَدُ من أسفلَ إلى المكانِ المُشْرِفِ قال
 : وهو من الأضدادِ وقد أَغْفَلَهُ المُصَنِّفُ ومن ذلكَ في الحديثِ : " ما نَزَلَ من القُرْآنِ
 آيَةٌ إِلَّا لها ظَهْرٌ وبَطْنٌ ولكلُّ حَرْفٍ حَدٌّ ولكلُّ حَدٍّ مَطَّلَعٌ " أَي مَصْعَدٌ
 يُصْعَدُ إِلَيْهِ يعني من معرفةِ عِلْمِهِ ومنه قولُ جَرِيرٍ يهجو الأَخْطَلَ :
 إِنِّي إِذا مُضِرُّ عَليَّ تَحَدَّ بَتٌ ... لاقَيْتُ مَطَّلَعَ الجِبالِ وُعورا هَكَذا أَنشَدَهُ
 ابنُ بَرِّيّ والصَّاعِغانيُّ ومن الأَولِ قولُ سُوَيْدِ بنِ أَبي كاهِلٍ :
 مُقْعِياً يرمي صَفَاةً لم تُرَمَ ... في ذُرِّ أَعْيَطَ وَعَرَّ المَطَّلَعُ وقيلُ :
 معنى الحديثِ : أَنَّ لكلِّ حَدٍّ مِنْتَهْكَاءٌ يَنْتَهِكُهُ مُرتَكِبُهُ أَي أَنَّ ٱ لم يُحْرَمِ
 حُرْمَةً إِلَّا عَلامَ أَنَّ سَيَطُلُعُها مُسْتَطَلَعٌ . من المَجَازِ : المَطَّلَعُ بكَسْرِ
 اللامِ : القويُّ العَالي القاهِرُ من قولِهِم : اطَّلَعْتُ على الثَّانِيَّةِ أَي عَلاوَتُها
 نقله الجَوَاهِرِيُّ في ضلعِ وروى أبو الهيثَمِ قولَ أَبِي زُبَيدٍ :